

فصل في صلاة المسافر

أحمد الصقوب

فصل في صلاة المسافر. قصر الصلاة الرباعية افضل لمن نوى سفرا مباحا لمحل معين يبلغ ستة عشر فرسخا. وهي يومان قاصدان في زمن معتدل بسير الاثقال ودبيب الاقدام اذا فارق بيوت قريته العامرة. ولا يعيد من قصر ثم رجع قبل استكمال المسافة. ويلزمه -

00:00:01

الصلاة ان دخل وقتها وهو في الحضر. او صلى خلف من يتم او لم ينوي القصر عند الاحرام. او نوى اقامة مطلقة او اكثر من اربعة ايام. او اقام لحاجة وظن ان لا تنقضي الا بعد الارض - 00:00:32

او اخر الصلاة بلا عذر حتى ضاق وقتها عنها. ويقصر ان اقام لحاجة بلا نية الاقامة فوق اربعة ولا يدري متى تنقضي. او حبس ظلما او بمطر ولو اقام سنين - 00:00:52